

Distr.: General  
19 March 2008  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة الثالثة والستون

البند ١٠٧ (ج) من القائمة الأولية\*

تعيينات لملء الشواغر في الأجهزة  
الفرعية وتعيينات أخرى

## إقرار تعيين أعضاء في لجنة الاستثمارات

## مذكرة من الأمين العام

١ - تنص المادة ٢٠ من النظام الأساسي للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة على ما يلي:

## ”المادة ٢٠

## ”لجنة الاستثمارات

”تتكون لجنة الاستثمارات من تسعة أعضاء يعينهم الأمين العام بعد التشاور مع المجلس [مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة] ومع اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، على أن تصدق الجمعية العامة على هذا التعيين.“

٢ - وتتألف اللجنة حالياً من الأعضاء التالية أسماؤهم:

ماساكازو أريكاوا (اليابان)\*

إميليو ج. كارديناس (الأرجنتين)\*\*

\* A/63/50



فرناندو ج. شيكو باردو (المكسيك)\*\*

مادهاف دهار (الهند)\*

أشيم كاسو (ألمانيا)\*\*

نمير أ. كردار (العراق)\*

ويليام ج. مكدونو (الولايات المتحدة الأمريكية)\*\*

كايا نجكولا (جنوب أفريقيا)\*\*

هيلين بلوا (فرنسا)\*\*

\* تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨.

\*\* تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩.

\*\*\* تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠.

٣ - وحيث ستنتهي مدد عضوية السيد أريكاوا والسيد دهار والسيد كردار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، من الضروري أن تقرر الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين تعيين الأمين العام لثلاثة أشخاص ملء هذه الشواغر. وسيعمل الأشخاص الذين ستقر الجمعية تعيينهم لمدة ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩.

٤ - وكانت اللجنة الخامسة قد قدمت في دورات سابقة مشروع مقرر إلى الجمعية العامة يضم أسماء الأشخاص الموصى بإقرار تعيينهم. ويُقترح اتباع إجراء مماثل في الدورة الثالثة والستين.